

قانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٠

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١
بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه .

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الثالثة من المادة ١٨ من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة
تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها النص الآتي :

” ويجوز لرئيس الجمهورية خلال مسنة من تاريخ العمل بهذا القانون أن يصدر
قرارات بتعيين أعضاء بالمجمع بناء على اقتراح شيخ الأزهر وذلك حتى يتم تعيين جميع
أعضائه وفقا لنص المادة ١٦ من هذا القانون“.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شعبان سنة ١٤٠٠ (١٢ يولييه سنة ١٩٨٠)

أنور السادات